

حكم تسمية الجفاء بين الزوجين بالطلاق الروحي - الشيخ عبدالرحمن البراك (02201)

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم. يقول السائل هناك من يسمي الجفاء بين الزوجين طلاق روحي فهل تصح هذه التسمية؟ لا لا ليس صحيح نقول

ايش؟ الجفاء اه بين الزوجين تعبير محدث مبتدع - 00:00:00

لا اصل له لا اصل له في كتاب ولا سنة ولا عمل المسلمين. طلاق روحي نعم ها لا المقصود بالجفاهة يعني ليس بينهما الفة -

00:00:37